

من وزير المالية

إلى

السيد رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة

7- جمالية 2020

659

هيئة النفاذ إلى المعلومة

07 جمالية 2020

الوارد من الموارد المالية تحت عدد 1766/2020

الموضوع: حول إعلام بتقديم دعوى و طلب الإدلاء بملحوظات و وثائق.

المرجع: مكتوبكم عدد 2020/1357 بتاريخ 13 ماي 2020

مطلب جمعية أصوات نساء المضمن بمكتب الضبط المركزي لوزارة المالية تحت عدد

790 بتاريخ 05 فيفري 2020.

تبعاً لما تقدمتم بإيراده ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، أتشرف بأن أحيطكم علماً أن التدخلات الخاصة بتطبيق التزامات القانون عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة تكتسي صيغاً متعددة منها ما هو مباشر ومنها ما هو غير مباشر:

1. التدخلات المباشرة للدولة تكون عبر التمويل العمومي المسند من قبل وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن لفائدة الجمعيات العاملة في المجال ويمكن في هذا الصدد الاتصال بمصالح هذه الوزارة لمزيد الاستفسار عن كيفية الانتفاع بمختلف هذه التمويلات. هذا وتجدون ميزانية الوزارة في نسخة الكترونية مدرجة ضمن الموقع الرسمي لوزارة المالية (www.finances.gov.tn).
2. التدخلات غير المباشرة تكون عبر مختلف الهيئات العاملة في مجال حقوق الإنسان بصفة عامة سواء كان ذلك عبر الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب أو الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التابعتين لرئاسة الحكومة أو من خلال الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر التابعة لوزارة العدل. ونشير في هذا الصدد أن هذه الهيئات تمولها ميزانية الدولة. وتنتفع بتمويلات من أطراف أخرى (هبات و موارد أخرى) تخصصها لتمويل تدخلاتها كل في مجال تخصصه. وعلى هذا الأساس يرجى منكم الاتصال مباشرة بهذه الهيئات لتوضيح الرؤية بخصوص تدخلاتها فيما يتعلق بتنفيذ ما جاءت به أحكام القانون عدد 58 لسنة 2017.

والسلام قديماً

عن وزير المالية وتفويض منه

رئيس الهيئة العامة للتصرف في ميزانية الدولة

زهير عطاء الله